

منشور عدد 47

الموضوع : حول بطاقات العلاج بالتعريف المنخفضة
المراجع :

- القانون عدد 63 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالتنظيم الصحي
- الأمر عدد 409 لسنة 1998 المؤرخ في 18 فيفري 1998 المتعلق بضبط أصناف المنتفعين بالتعريف المنخفضة لتكاليف العلاج والإقامة بالهيكل الصحية العمومية التابعة لوزارة الصحة العمومية
- منشور وزير الصحة العمومية عدد 409 لسنة 1998 المؤرخ في 18 فيفري 1998.

وبعد، لقد ضبط الأمر عدد 409 لسنة 1998 المؤرخ في 18 فيفري 1998 أصناف المنتفعين بالتعريفات المنخفضة لتكاليف العلاج والإقامة بالهيكل الصحية العمومية وكيفية الحصول على بطاقات العلاج مع العلم أن اللجان المحلية والجهوية تقوم بدراسة ملفات الترشيح لنظام العلاج وتحديد قائمة اسمية للمستحقين وفقا للشروط المطلوبة والحصة المخصصة لكل ولاية.

غير أن العديد من الأشخاص الذين لا توجد بحوزتهم بطاقات علاج بالتعريف المنخفضة يعمدون إلى استغلال بطاقات غيرهم للقيام بالفحوصات الطبية بالمستشفيات والإنتفاع بالعلاج بدون وجه حق.

لذا، فإني أدعوكم للتثبت من هوية حاملي بطاقات العلاج بالتعريف المنخفضة لتفادي عمليات التحيل التي يلجأ إليها بعض المرضى والتذكير بأن كل إداء بمعلومات مخالفة للواقع يؤدي إلى سحب بطاقات العلاج طبقا للفصل 13 من الأمر عدد 409 المؤرخ في 18 فيفري 1998.

وزير الصحة العمومية

كاتبة الدولة
لدى وزير الصحة العمومية

الإمضاء: نزيهق الشبيخ

المرسل إليهم السادة :

- (- المديرين الجهويين للصحة العمومية
- (- المديرين العامون ومديرو المؤسسات العمومية للصحة
- (والمعاهد والمراكز المختصة
- (أعضاء الديوان
- (مديرو الإدارة المركزية

المستند رقم 47/س